اتفاق خاص
بالتعليم العالي والبحث العلمي
بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة الجمهورية العربية السورية

إن حكومة الجمهورية اللبنانية وتمثلها وزارة التربية والتعليم العالي وحكومة الجمهورية العربية السورية وتمثلها وزارة التعليم العالي، المعرف عنهما فيما بعد بـ (الطرفان)، ورغبةً منهما في توثيق عرى التضامن الأخوي التي أعلنتها معاهدة الأخوة والتعاون والتنسيق بين البلدين الموقعة في دمشق بتاريخ 1991/5/22، وتحقيقاً لأعلى درجات هذا التعاون والتنسيق بينهما في المجالات العلمية والتكنولوجية والعلوم الإنسانية، وتوفيراً لسبل تطورهما وتقدمهما وإيماناً منهما بضرورة مواجهة المستقبل بإنسان على مستوى تحديات العصر ومؤهلاً للإسهام في تطوره،

اتفقتا على ما يلي:

المادة الأولى:
يعمل الطرفان على إنماء التعاون والتنسيق بين بلديهما وتبادل الخبرات في مختلف مجالات التعليم العالي والبحث العلمي والتشاور في السياسة العلمية والتخطيط العلمي.

المادة الثانية:
يعمل الطرفان على إنماء التعاون الأكاديمي بينهما وعلى تطوير العلاقات بين الجامعة اللبنانية والجامعات السورية ضمن شروط يتفق عليها بين هذه الجامعات، ويشجع الطرفان ويدعمان التعاون بين الجامعات الخاصة المعتمدة في لبنان والجامعات السورية وسائر مؤسسات التعليم العالي في كل من البلدين.

المادة الثالثة:
تكون سبل التعاون في مختلف مجالات التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجي على الوجه الآتي:

1. تبادل المعلومات والمعطيات العلمية والتكنولوجية (مؤلفات، دوريات، منشورات، وثائق علمية، الخ...).
2. تبادل الزيارات.
3. تنظيم ندوات ومؤتمرات مشتركة وتشجيع مشاركة كل طرف في الندوات والمؤتمرات التي تقام في بلد الطرف الآخر.
4. تنظيم دورات تعليمية وتدريبية مشتركة.
5. القيام بأبحاث مشتركة.
6. تشجيع التعاون في مجال الدراسات العليا.
7. تبادل المنح والمقاعد الدراسية ومنح البحث العلمي ضمن نسب وشروط تحدد لاحقاً باتفاق بين وزيري البلدين.
8. تبادل الخبرات على مستوى المناهج التعليمية بما يخدم مستوى التعليم الأكاديمي وتعزيزه.
9. التعاون في سبل أخرى يتفق عليها بين الطرفين.

المادة الرابعة:
تكون مجالات التعاون على سبيل المثال لا الحصر، في العلوم التالية: المياه، المناخ، الزراعة، البيطرة، البيئة، الطاقة، علوم الأرض، الصحة والعلوم الطبية، المعلوماتية، الصناعة والتكنولوجيا، علوم البحار، العلوم الإنسانية، العلوم المالية والمصرفية.

المادة الخامسة:
يتم تحقيق التعاون بإبرام اتفاقيات مشتركة بين الجامعة اللبنانية والجامعات السورية ومؤسسات البحوث الرسمية في البلدين، وتشجيع الجامعات الخاصة المعتمدة على العمل بالمثل، ووضع بروتوكولات تنفيذية لهذه الاتفاقيات.

المادة السادسة:
يعمل الطرفان وفق الأنظمة المرعية على:

1. تأمين التسهيلات الممكنة للأكاديميين من كلا البلدين من أساتذة وباحثين لدخول الأماكن الأثرية والمؤسسات العلمية ومراكز الأبحاث والمكتبات العامة والمحفوظات العامة وغيرها من المؤسسات الثقافية والعلمية التي تشرف عليها الدولة.
2. تقديم التسهيلات التي تساعد أولئك الأكاديميين في أبحاثهم وتشجيع المؤسسات العلمية والثقافية الخاصة على إتباع السياسة عينها في هذا الصدد.
3. منح طالبي الالتحاق في الجامعات والمعاهد العليا في البلد الآخر التسهيلات التي لا تتعارض والأنظمة الجامعية في كل من البلدين.

المادة السابعة:
تؤلف لجنة مشتركة لدراسة موضوع معادلة شهادات التعليم العالي بين البلدين.

المادة الثامنة:
تؤلف لجنة مشتركة من قبل الوزيرين المعنيين في البلدين وبرئاستهما، تتولى متابعة تطبيق هذا الاتفاق ودراسة التعديلات اللازمة، وتعقد هذه اللجنة اجتماعين سنوياً وكلما دعت الحاجة، مرة في دمشق وأخرى في بيروت، وتوجه الدعوات بالتنسيق مع الأمانة العامة للمجلس الأعلى اللبناني السوري.

المادة التاسعة:
يتم وضع برامج تنفيذية ملحقة بهذا الاتفاق، كما يتم وضع بروتوكولات تفصيلية تنظيمية حسب الأصول المرعية، ويكون لها مفعول الاتفاق نفسه.

المادة العاشرة:
يندرج هذا الاتفاق في إطار معاهدة الأخوة والتعاون والتنسيق الموقعة بتاريخ 1991/5/22 بين الجمهورية اللبنانية والجمهورية العربية السورية.

المادة الحادية عشرة: الأحكام الختامية
1. يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ بداية من تاريخ تلقي الإشعار الثاني الذي يعلم بموجبه أحد الطرفين الطرف الآخر خطياً بإتمام الإجراءات الداخلية لتصديقه، ويحل محل الاتفاق المعقود بين البلدين بتاريخ 1994/5/4.
2. يمكن تعديل هذا الاتفاق بموافقة الطرفين وتدخل التعديلات المتفق عليها حيز التنفيذ طبقاً للإجراءات الواردة بالفقرة الأولى من هذه المادة.
3. يمكن لكل طرف إعلام الطرف الآخر خطياً برغبته إنهاء العمل بهذا الاتفاق قبل ستة أشهر من تاريخ انتهاء العمل به وذلك عبر الأمانة العامة للمجلس الأعلى اللبناني السوري.

حرر ووقع هذا الاتفاق في دمشق بتاريخ 2010/7/18 على ثلاث نسخ أصلية باللغة العربية لكل منها نفس الحجة القانونية.

عن حكومة الجمهورية اللبنانية وزير التربية والتعليم العالي **الدكتور حسن منيمة**	عن حكومة الجمهورية العربية السورية وزير التعليم العالي **الدكتور غياث بركات**